

بسم الله الرحمن الرحيم



التاريخ / / ..

قرار وزاري

رقم (٢١٨) بتاريخ ٣١ / ٨ / ٢٠١٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته،
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة أسيوط ،
ومراعاة لمصالح العمل .

قرر :

المادة الأولى :

يخضع السيد الأستاذ الدكتور أحمد سيد إبراهيم : الأستاذ بكلية التربية - جامعة أسيوط
رئيساً لإدارة المركزية للتعليم الثانوي العام لمدة عام
المادة الثانية :

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه و على جميع المختصين - كل فيما يخصه - تنفيذه..

وزير التربية والتعليم
(دكتور/ أحمد زكي بدر)

